جامعة المدينة العالمية
Al-Madinah International University

مجلة الرّاسخون
ARRASIKHUN JOURNAL

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلّة الرّاسخون

مجلّة عالميّة محكّمة

ISSN: 2462-2508
Volume 9، Issue 2، June 2023
الإصدار التاسع، العدد الثاني، يونيو 2023

مجلة الراسخـــون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار التاسع، العدد الثاني، يونيو 2023

أولًا: الدراسات الإسلامية

البحث	صفحة
1ـ مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في الدراسات القرآنية.....	27ـ1
2. دور الأطالس الإسلامية في خدمة القرآن الكريم	49ـ28
3. الرُّوَاةُ المقبولون الَّذِينَ تُكُلِّمَ فِيهِم بِسَبَبِ شُيُوخِهِم في كتاب الكامل لابن عدي (دراسة استقرائية تحليلية).....	69ـ50
4. اختيارات ابن أبي زيد القيرواني في الخلع والظهار واللعان من خلال كتابه النوادر والزيادات (دراسة فقهية مقارنة)	97ـ70
5. تطبيقات معهود العرب عند الإمام الجصاص من خلال كتابه الفصول في الأصول وأحكام القرآن	110ـ98
6. ضوابط اختيارات الشّيخ ابن عثيمين الفقهية في نوازل النّكاح المعاصرة.....	127ـ111
7. مجلس الحكم وأنواع الدعاوى القضائية (دراسة فقهية مقارنة)	157ـ128
8. سياسية الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز الداخلية والخارجية، ومناظرته للخوارج	180ـ158
9. أكذوبة الصليب وأثرها في تحريف دين النصارى	204ـ181

ثانياً: الدراسات اللغوية

البحث	صفحة
1. الأصول النحوية في اختيارات ابن عثيمين الكوفية	225ـ205
2ـ دلالة أداتي الشرط (إن وإذا) في السنن الكبرى للنسائي من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة (دراسة نحوية دلالية إحصائية)	243ـ226

أعضاء هيئة تحرير المجلة:

نائب رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي

مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف

نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب

سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحي حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم تويالا
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ المشارك الدكتور/ دكوري عبد الصمد
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سامي سمير عبد القوي
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين الحصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي سيد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف
- الأستاذ الدكتور/ عبد الناصر خضر ميلاد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الواسع إسحاق ناصر الدين
- الأستاذ المساعد الدكتور/ علي العايدي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات بستان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم محمد بخيت
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد أحمد عبد المطلب عزب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ منصور محمد أحمد يوسف
- الأستاذ المشارك الدكتور/ مهدي عبد العزيز
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله النجار
- الأستاذ الدكتور/ ياسر محمد الطرشاني
- الأستاذ الدكتور/ يوسف محمد عبده محمد العواضي

Arrasikhun Journal, Volume 10, Issue 2, June 2023

ISSN: 2462-2508

دلالة أداتي الشرط (إن وإذا) في السنن الكبرى للنسائي من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة (دراسة نحوية دلالية إحصائية)

فيصل خليف حسوني — **د/ محمد إبراهيم بخيت**

باحث ماجستير كلية اللغات – جامعة المدينة العالمية — **أستاذ مشارك بكلية اللغات – جامعة المدينة العالمية**

fa3lkeir@gmail.com — mohamed.bakhet@mediu.my

الملخص

هذا البحث يتناول دلالة أداتي الشرط (إن وإذا) من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة، بعد دراستهما دراسة نحوية ودلالية وإحصائية، ويهدف البحث إلى تحقيق ما يلي: بيان دلالة أداتي الشرط (إن وإذا) من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة، ودراستهما دراسة نحوية وإحصاء عددها، وإظهار الأنماط التي وردت بها هاتان الأداتان في الكتب المختارة للبحث، واستخدم الباحث في دراسته المنهجين الوصفي والتحليلي، وتمثلت نتائج الدراسة في أمور عديدة منها: أن الأداة: (إن) أكثر أدوات الشرط ورودًا في النص الحديثي للكتب المختارة هي حرف الشرط "إن" حيث وردت ما يقارب مائتين وسبعة وثلاثين مرة، كان أكثرها في كتاب (البيوع) حيث وردت سبعًا وثلاثين مرة، بينما وردت لمرة واحدة في (كتاب العارية والوديعة وكتب الوصايا والنحل والعمرى)، وجاءت الأداة (إذا) ثانيًا بعد الأداة (إن) وقد وردت لما يقارب مائة وثمانين مرة، أكثرها جاء في كتاب البيوع لسبعٍ وثلاثين مرة، وأقلها جاء في كتابي (الطلاق والوليمة)، بواحدٍ وعشرين مرة، بينما جاءت في كتاب (إحياء الأموات) مرة واحدة.

الكلمات المفتاحية: النسائي، السنن الكبرى، أداتا الشرط (إن وإذا)، الصيد، القسامة.

ABSTRACT

This research tackles the indication of the two tools of Arabic conditional sentences (ان and إذا) from the following books ‘Al Saide, until the end of the book,Al Qissamah’ after studying them syntactically, semantically and statistically. (Note: These two Arabic conditional tools are equivalent to one tool In English which is the conditional If) This research aims to achieve the following: reveals the indication of of the two Arabic tools إن and إذا from ‘Al Saide’ book till the end of, Al Qissamah’ book, and studying them syntactically and counting their numbers, and reveal the patterns that these tools have been occurred in the chosen books of the research. In addition, the researcher has used two methodologies in his study, and they are the descriptive and analytical. The results of this study has been represented several aspects, such as that the tool إن is the most appearing tool that occurred in the narrative (Hadith) text of the chosen books. The tool has almost occurred about seventy three. Most of its appearance has been found in ‘Al Beyoua, book, whereas only one occurrence in the book ‘Al Ariya and Al Wadea’ and the books of ‘Al Melall and al Nihal and Al Umrah’. The tool إذا comes in the second place which appeared about one hundred and eighty times. Most of it occurred thirty seven times in Al Beyoua book, and the least occurrence of it is found in Al Talaq and Al Walimah book which is estimated only twenty one times, while only one time in Ihyaa al Mawta book .

Keywords: Al Nasa’i, Al Sunan al kubra, two tools of conditional إذا and ,إن Al Saide, Al Qissamah.

ISSN: 2462-2508

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وأفصح مَن نطق بالضاد، سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

يُعدُّ الحديث الشريف وهو كلام رسول الله – صلى الله عليه وسلم المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله – عز وجل –، ولا يشكُّ مخلوق بفصاحته وصدقه وأمانته – صلى الله عليه وسلم –، كيف لا وقد خصَّه ربُّ العالمين برسالته واجتباه على جميع خلقه ليكون خاتم المرسلين، وإمامًا للمتقين، بشيرًا ونذيرًا للناس أجمعين.

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ مِن هذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، ولا نَصْرانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ ولَمْ يُؤْمِنْ بالَّذِي أُرْسِلْتُ به؛ إلَّا كانَ مِن أصْحابِ النَّارِ"[1].

ونظرًا لأهمية ما جاءت به السنة النبوية الشريفة من أحكام، وكونها أحد ركائز التشريع الإسلامي، وبابًا للاستشهاد والاحتجاج اللغوي، وكون جلِّ الدراسات السابقة تدور حول دراسة الأحاديث النبوية من الناحية الفقهية الشرعية؛ فقد قرَّر الباحث – بعد التوكل على الله – أن يكون البحث في الحديث النبوي الشريف من الناحية "النحوية الدلالية والإحصائية"، وذلك لوجود علاقة وثيقة بين علمي الفقه واللغة، وأن دراسة اللغة العربية وفروعها والإلمام بها من كافة النواحي النحوية والصرفية، وعلوم البلاغة "المعاني، والبيان، والبديع"؛ من الشروط التي يجب أن تتوافر بالفقيه والمفسر لكلام الله – عز وجل – وللحديث النبوي الشريف.

لذا كان البحث بعنوان "**أدوات الشرط في السنن الكبرى للنسائي "من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة" (دراسة نحوية دلالية إحصائية)**؛ لعلي أسهم بشيء لخدمة أجل العلوم وأهمها، من خلال دراسة هذه الأدوات ودلالتها.

فمن خلال هذه الدراسة التي تختص بأداتي الشرط (إن وإذا) وأثرها في الجمل نحويًا، سنتعرَّف أيضًا على أثرها من الناحية الدلالية، وما تحويه من معاني.

من الملاحظ أن لكل حرف شرط أو اسم شرط له أثر نحوي أو دلالي أو كلاهما معًا، قد يكون في بعض الأحيان ظاهرًا من خلال السياق الذي جاء به، فمثال أداة الشرط الجازمة يكون أثرها النحوي واضح من خلال جزم الفعل الصحيح بالسكون، وحذف حرف العلة من معتل الآخر، وحذف النون من مجزوم الأفعال الخمسة.

وإن في دراسة أداتي الشرط (إن وإذا) ومعرفة أنماطها ودورانها في الحديث النبوي، والربط بين ركني جملة فعل الشرط وجوابه من كافة الجوانب النحوية والدلالية والإحصائية من الأهمية بمكان للوصول إلى الهدف المنشود، وهو الفهمُ الجليُّ لنص الحديث الشريف، وما به من أحكام فقهية، ونكت بلاغية، وهذا ما

(1) صحيح مسلم، عن أبي هريرة – رضي الله عنه –، كتاب الإيمان، باب وجوب إيمان أهل الكتاب برسالة الإسلام، رقم: 153، ج1، ص 153.

ISSN: 2462-2508

سيتناوله الباحث في دراسته للأدوات المختارة في السنن الكبرى للنسائي – رحمه الله – (من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة).

مشكلة البحث:

من الملاحظ أن أسلوب الشرط في الحديث النبوي الشريف يأتي في عدة صيغ تستنبط منها أحكام شرعية منها: "الأمر، والنهي، والتخيير، والإباحة ..."، وكل ذلك تحدده الأداة التي تسبق فعل الشرط، وتكمن مشكلة البحث في وجود أدوات الشرط في الحديث الشريف بكثرة، ولما يترتب على ذلك من أحكام شرعية، ولكي نستنبط هذه الأحكام وجب فهم الجملة الشرطية، والسياق الذي جاءت به من جميع النواحي البلاغية والدلالية والنحوية، والربط بين جملة فعل الشرط وجملة جواب الشرط لاستخلاص الحُكم المراد من نصِّ حديثه – صلى الله عليه وسلم – كما أراد دون أيِّ فهم مغلوط أو خروج عن المعنى المقصود بتفسير كلامه – صلى الله عليه وسلم –.

أسئلة البحث:

ستكون الدراسة بإذن الله حول أداتي الشرط (إن وإذا) من عدة جوانب نحوية ودلالية ودلالاتها في السنن الكبرى للنسائي – رحمه الله –، من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة.

وكان لا بد من معرفة هاتين الأداتين لمعرفة تكرارها وإحصاء عددها في الكتب المختارة.

1- ما معاني أداتي الشرط (إن وإذا) ؟

2- ما أنماطها في الحديث في الكتب المختارة ؟

3- ما عدد تكرار الأداتين (إن وإذا) ؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

1 – التعرف على أداتي الشرط (إن وإذا) ودورانها في السنن الكبرى للنسائي.

2 – إحصاء عددها في الكتب المختارة.

3 – بيان دلالتها ومقارنة تكرارهما في السنن الكبرى.

4- إضافة مساهمة جديدة في مجال البحث العلمي المهتمة بالحديث النبوي الشريف.

- **مصطلحات البحث:** الشرط، أدوات الشرط، الجملة الشرطية، السنن الكبرى، النسائي.

وفيما يلي المعاني الدلالية لمصطلحات البحث:

الشرط: قال المبرد: "هو وقوع الشيء لوقوع غيره"[1].

أداة الشرط: هي أداة تستخدم للربط بين فعل الشرط وجوابه، وتكون إما اسم شرط أو حرف شرط، وتأتي أدوات الشرط على قسمين؛ أدوات جازمة وأدوات غير جازمة.

الجملة الشرطية: تتكوَّن من جزأين؛ جملة الشرط وجملة جواب الشرط، وهذا المصطلح عند من استعمله من النحاة واللغويين في مؤلفاتهم، من ثلاثة أركان رئيسة هي أداة الشرط وفعل الشرط وفعل الجواب، وقد نجده في مؤلفات أخرى تحت اسم (الجزاء[2]، أو المجازاة[3] ...).

---

(1) المبرد، **المقتضب**، د.ط، ج2، ص46.

(2) سيبويه، الكتاب، باب الجزاء، ت عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، ج3، ص56 .

(3) المبرد، المقتضب، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، تحقيق: محمد عبدالخالق عظيمة، عالم الكتب – بيروت، ج2، ص46.

ISSN: 2462-2508

النسائي: هو الإمام أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار النسائي، ت 303هـ[1].

السنن الكبرى: كتاب السنن من أهم دواوين الإسلام العظام التي حظيت باهتمام العلماء وثنائهم، وهو من أصول السنة المعتمدة لدى المسلمين التي تواطأ عليها أهل العلم، وأجمعوا على أنها أشرف كتب السنة وأعلاها منزلة باعتبارها جمعت أصحَّ ما ورد من الأحاديث النبوية الشريفة في جوانب الشريعة، مع تصنيفها على الكتب والأبواب الفقهية.

ويعدُّه بعضُ علماء أهل السنة والجماعة ثالث الكتب الستة بعد الصحيحين، جامعًا بين طيَّاته بين الحديث والفقه، وقد صنَّف كتابه – رحمه الله – على طريقة الكتب والأبواب، فقد اشتمل على (83) كتابًا، و(4770) بابًا، و(11770) حديثًا حسب طبعة دار الكتب العلمية، و(11949) حسب طبعة مؤسسة الرسالة[2].

أهمية البحث:

تكمن أهميَّة البحث بأنها مرتبطة بأحد الركائز الرئيسة في التشريع الإسلامي، وهي السنة النبوية الشريفة التي وردت على لسان سيد الخلق أجمعين محمد – صلى الله عليه وسلم –، لمعرفة معانيها النحوية والدلالية وأنماطها التي وردت في السنن الكبرى للنسائي من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة، ولما لذلك من أثر على فهم السنة النبوية.

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط بيت الأفكار، ص791.

(2) منتهى بنت محمد، رسالة لنيل درجة الماجستير، جامعة المدينة العالمية، ص35 .

أولًا: تعريف الشرط لغةً واصطلاحًا:

نتعرَّف في هذا المبحث على تعريف الشرط لغةً واصلاحًا.

الشرط عند أهل اللغة:

جاء في "معجم مقاييس اللغة": (شرط): الشين والراء والطاء أصل يدل على علم وعلامة، وما قارب ذلك من علم، من ذلك، الشرط: العلامة. وأشراط الساعة: علاماتها، ومن ذلك الحديث حين ذكر أشراط الساعة، وهي علاماتها، وسُمِّي الشرط لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها، ويقولون: (أشرط فلان نفسه للهلكة)، إذا جعلها علمًا للهلاك. ويقال: (أشرط من إبله وغنمه)[3].

وجاء في "القاموس": "الشَّرْطُ: إلزامُ الشيءِ، والتِزَامُهُ في البيعِ ونحوِهِ كالشَّرِيطَةِ"[4].

وقال الجوهري: "الجمع شُروطٌ وشَرائِطُ. وقد شَرَطَ عليه كذا يَشْرِطُ ويَشْرُطُ، واشْتَرَطَ عليه. والشَرَطُ بالتحريك: العلامةُ. وأَشْراطُ الساعةِ: علاماتُها"[5].

الشرط: في اللغة: عبارة عن العلامة، ومنه أشراط الساعة، والشروط في الصلاة، وفي الشريعة: عبارة عمَّا يُضاف الحكم إليه وجودًا عند وجوده لا وجوبًا"[6].

وفي اصطلاح النحاة جاء في شرح "كتاب الحدود"

(3) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ج3، ص260 .

(4) الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ط8، ص673.

(5) الجوهري، **الصحاح**، ط4، ج3، ص1136.

(6) الجرجاني، **التعريفات**، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط1، ص126.

ISSN: 2462-2508

قال الفاكهي: (حدُّ الشرط): هو "تعليق حصول مضمون جملة" – هي جملة جواب الشرط – "بحصول مضمون" جملة "أخرى" – هي جملة الشرط –ك(إن جاء زيد أكرمته)، و(لو جاء الشيخ لتمثَّلت بين يديه)"[1].

قال الكفوي: "قَالَ بعض الْمُحَقِّقين: مَا يُسَمِّيه النُّحَاة شرطًا هُوَ فِي الْمَعْنى سَبَب لوُجُود الْجَزَاء"[2].

ثانيًا: تعريف السنن لغة واصطلاحًا:

لغة:

السنة مشتقة من سنَّ الشيء إذا أرسله؛ قال ابن فارس: "السِّينُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُطَّرِدٌ، وَهُوَ جَرَيَانُ الشَّيْءِ وَإِطْرَادُهُ فِي سُهُولَةٍ، وَالْأَصْلُ قَوْلُهُمْ سَنَنْتُ الْمَاءَ عَلَى وَجْهِي أَسُنُّهُ سَنًّا، إِذَا أَرْسَلْتَهُ إِرْسَالًا ... وَمِمَّا اشْتُقَّ مِنْهُ السُّنَّةُ، وَهِيَ السِّيرَةُ. وَسُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سِيرَتُهُ. قَالَ الْهُذَلِيُّ:

فَلَا تَجْزَعَنْ مِنْ سُنَّةٍ أَنْتَ سِرْتَهَا ... فَأَوَّلُ رَاضٍ سُنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا

وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَجْرِي جَرْيًا. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: امْضِ عَلَى سَنَنِكَ وَسُنَنِكَ، أَيْ وَجْهِكَ"[3].

وقال الجوهري: "السَنَنَ: الطريقة. يقال: استقام فلان على سنن واحد"[4].

وقال الأزهري: "والسُّنّة الطريقةُ المستقيمة المحمودة، وَلذَلِك قيل: فلانٌ من أهل السنّة، وسَننتُ لكمْ سُنّة فاتبعوها"[5].

وقال أيضًا: "وَقَالَ أَبُو بكر: قَوْلهم فلَان من أهل السُّنة مَعْنَاهُ: من أهل الطَّرِيقة المستقيمة المحمودة، وَهِي مَأْخُوذَة من السَّنَن وَهُوَ الطَّرِيق؛ يُقَال: خُذْ على سَنَن الطَّرِيق وسُنَنِه"[6].

اصطلاحًا:

السنة عند أهل الأصول: قال طاهر الجزائري: "وَأما السّنة فَتطلق فِي الْأَكْثَر على مَا أضيف إِلَى النَّبِي عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام من قَول أَو فعل أَو تَقْرِير فَهِيَ مرادفة للْحَدِيث عِنْد عُلَمَاء الْأُصُول"[7].

وعند أهل الحديث، قال الطحان: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة"[8].

وعند أهل الفقه قال الشوكاني: "وَتُطْلَقُ بِالْمَعْنَى الْعَامِّ عَلَى الْوَاجِبِ وَغَيْرِهِ فِي عُرْفِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْحَدِيثِ، وَأَمَّا فِي عُرْفِ أَهْلِ الْفِقْهِ فَإِنَّمَا يُطْلِقُونَهَا عَلَى مَا لَيْسَ

(1) الفاكهي، عبدالله بن أحمد، **شرح كتاب الحدود في النحو**، تحقيق: د. المتولي رمضان أحمد الدميري، مكتبة وهبة – القاهرة، ص275 .

(2) الكفوي، **الكليات**، د.ط، ص529.

(3) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ج3، ص60 – 61 .

(4) الجوهري، **الصحاح**، ط4، ج5، ص2138.

(5) الأزهري، **تهذيب اللغة**، ط1، ج12، ص210.

(6) الأزهري، **تهذيب اللغة**، ط1، ج12، ص212.

(7) الجزائري، **توجيه النظر إلى أصول الأثر** ، ط1، ج1، ص40.

(8) الطحان، **تيسير مطلح الحديث**، ط10، ص17.

ISSN: 2462-2508

بِوَاجِبٍ"[1].

ثالثًا: دلالات إن الشرطية:

الأداة (إن): هي أم الباب وأساس أدوات الشرط، وقد ذكر سيبويه في كتابه: "وزعم الخليل أنَّ (إنْ) هي أمُّ حروف الجزاء، فسألته: لم قلت ذلك؟ فقال: من قِبَلِ أني أرى حروف الجزاء قد يتصرَّفنَ فيكُنَّ استفهامًا، ومنها ما يفارقه (ما)، فلا يكون فيه الجزاء، وهذه على حالٍ واحدة أبدًا لا تفارق المجازاة"[2].

قال ابن الوراق: "اعلم أن أصل حروف المجازاة (إنْ)، وإنما وجب أن تكون الأصل؛ لأنها لا تخرج عن الجزاء، ولا تختص بالاستعمال في بعض الأشياء دون بعض، وسائر ما يجازى به سواها قد يخرج من باب الجزاء إلى غيره"[3].

وقال ابن السراج: " اعلم: أن لحرف الجزاء ثلاثة أحوال: حال يظهر فيها، وحال يقع موقعه اسم يقوم مقامه، ولا يجوز أن يظهر معه، والثالث أن يحذف مع ما عمل فيه، ويكون في الكلام دليل عليه"[4].

رابعًا: دلالات إذا الشرطية: هي اسم شرط غير جازم، والعامل فيه ليس فعل الشرط وإنما الجواب، وهو مضاف إلى جملة الشرط دائمًا، نحو: (إذا زرتني وجدتني).

قال السامرائي: "الأصل في (إذا) أن تكون للمقطوع بحصوله، وللكثير الوقوع، فمن المقطوع بحصوله قوله – تعالى –: {كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ}[5]، فإن كل واحد منَّا سيحضره الموت[6].

ذكر المبرد في "المقتضب": "وإنما مع (إذا) من أن يجازي بها. لأنها مؤقتة وحروف الجزاء مبهمة، ألا ترى أنك إذا قلت: (إن تأتني آتك) فأنت لا تدري أيقع منه إتيان أم لا؟"[7].

قال القرافي: "وأما الفرق بين (إذا) الشرطية و(إن)، فهو أن (إذا) الشرطية تدل على زمان مبهم، وظرف غير معين، مثل: (متى) و(أين) يدلان على ظرف غير معين، وفيهما تعليق أمر على أمر، وتوقيف دخوله في الوجود على دخول أمر آخر مثل: (متى) و(أين) حرفا بحرف، وليس بينهما البتَّة فرق، فكما كان (متى) و(أين) للعموم، تكون (إذا) أيضًا "للعموم إذا كانت شرطًا"[8].

وأما (إن) فليس فيها إلا مجرد التعليق من غير ظرف، ومطلق التعليق أعم من التعليق على العموم أو المطلق[9].

---

(1) الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ط1، ص95.

(2) سيبويه: الكتاب 63/3 .

(3) ابن الوراق، **علل النحو**، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد – الرياض، ط1، ص453 .

(4) ابن السراج، **الأصول في النحو**، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، الرسالة بيروت، ج2، ص158 .

(5) سورة البقرة: آية 180 .

(6) السامرائي، فاضل، **معاني النحو**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – الأردن، ط1، ج4، ص72 .

(7) المصدر السابق.

(8) القرافي، شهاب الدين، **العقد المنظوم في الخصوص والعموم**، تحقيق: د. أحمد الختم عبد الله، رسالة دكتوراة في أصول الفقه، المكتبة المكية، ط1، ج2، ص33 .

(9) المصدر نفسه.

ISSN: 2462-2508

خامسًا: حصر عدد مرات تكرار الأداة (إن) الشرطية: فيما يلي إحصاء لتكرار الشرط مع الأداة (إن) التي وردت في المادة المختارة للبحث:

م	الباب	الأداة	مرات التكرار
1	الصيد	إن	15
2	العتق		32
3	الأشربة		15
4	الحد في الخمر		19
5	النكاح		36
6	الطلاق		19
7	إحياء الأموات		0
8	العارية والوديعة		0
9	اللقطة		10
10	العلم		2
11	القضاء		16
12	البيوع		37
13	الفرائض		4
14	الأحباس		4
15	الوصايا		1
16	النحل		1
17	العمرى		1
18	الوليمة		18
19	الأشربة		1
20	القسامة		6
237			

سادسًا: حصر عدد مرات تكرار الأداة (إذا) الشرطية:

فيما يلي إحصاء لتكرار الشرط مع الأداة **(إذا)** التي وردت في المادة المختارة للبحث:

م	الباب	الأداة	مرات التكرار
1	الصيد	إذا	17
2	العتق		9
3	الأشربة		12
4	الحد في الخمر		12
5	النكاح		7
6	الطلاق		21
7	إحياء الأموات		2
8	العارية والوديعة		1
9	اللقطة		3
10	العلم		6
11	القضاء		6
12	البيوع		23
13	الفرائض		3
14	الأحباس		0
	الوصايا		3
15	النحل		0
16	الهبة		2
17	العمرى		1
18	الوليمة		21
19	الأشربة		9
20	القسامة		12
180			

سابعًا: أنماط جملة الأداة (إن):

وردت عدة أنماط لجملة الشرط مع الأداة (إن) يبينها البحاث فيما يلي:

النمط الأول: إن + فعل ماض + ف + فعل طلبي

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (4756): ... «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ

ISSN: 2462-2508

لَمْ يَقْتُلْ فَاذْبَحْ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ، ...»[1].

وقد اقترن جواب الشرط بالفاء وجوبًا كونه فعل طلبي، وهذا النمط تكرَّر في عدد من النصوص الحديثية[2].

ومن هذا النمط جاء أيضًا حديث رقم[3] (6073): "**إِنْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَحِلُّ**".

فالحديث الأول كان جواب الشرط فعلًا طلبيًّا "أمر" مقرونًا بالفاء، وفي الحديث الثاني كان جواب الشرط مسبوقًا بلا النافية، وهو النفي في المستقبل ويدل على الاستمرار، ومنه أيضًا ما جاء فعل الشرط فعلًا ماضيًا ناقصًا وجواب الشرط مقرونًا بالفاء كون جواب الشرط جملة اسمية منفية، مثال ذلك ما جاء **بالحديث رقم** (6124): "**إِنْ كَانَ يَدًا بَيْدٍ فَلَا بَأْسَ** "**ونهي**" **وَإِنْ كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يَصْلُحُ**"[4].

النمط الثاني: إن + فعل ماض + ف + فعل مضارع مسبوقًا بنفي

مثال ذلك ما جاء في الحديث السابق رقم (**4756**): "...، فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَ كَلْبُكَ كِلَابًا فَقَتَلْنَ فَلَمْ يَأْكُلْنَ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيَّهَا قَتَلَ"[5].

وهنا دلالة الفعل الواقع في جواب الشرط إلزام النهي وحرمة الفعل.

ومثال ما جاء اقتران جواب الشرط بالفاء كون جواب الشرط جاء فعلًا طلبيًّا "فعل أمر" ما جاء في الحديث رقم (4915): "... «**إِنْ أَعْتَقْتِهِمَا فَابْدَئِي بِالرَّجُلِ قَبْلَ الْمَرْأَةِ**»[6].

ومن ذلك أيضًا ما جاء في الأحاديث التالية (4765، 4767، 4767، 4792، 4915).

الفرع الثاني من هذا النمط إن + فعل ماض + فعل ماض

مثال ما جاء في الحديث رقم (5344): "... إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ...»[7].

وقد تكرر هذا النمط في أكثر من حديث منها حديث رقم: (5934، ...).

وهنا نجد فعل الشرط وجوابه ماضيَين يدلان على الاستقبال والاستمرار.

النمط الثالث: إن + فعل مضارع + فعل ماض

(1) كتاب الصيد، باب الأمر بالتسمية على الصيد، رقم: 4756، ج4، ص٤٥٩ .

(2) منها الأحاديث: (4760، 4791، 4792، 4803، 5151، 5152، 5278، 5284، 5294، 5908، 5911، 5931، 5932).

(3) كتاب البيوع، باب وضع الجوائح، رقم 6073، ج6، ص30 .

(4) كتاب البيوع، باب بيع الفضة بالذهب نسيئة، رقم 6124، ج6، ص48 .

(5) كتاب الصيد، باب الأمر بالتسمية على الصيد، رقم 4756، ج4، ص٤٥٩ .

(6) كتاب العتق، باب إذا أراد أن يعتق العبد وأمته بأيهما يبدأ، رقم 4915، ج5، ص٢٣ .

(7) كتاب النكاح، باب إنكاح الرجل ابنته الكبيرة، رقم 5344، ج5، ص١٦٩ .

ISSN: 2462-2508

مثال ذلك ما جاء في الحديث السابق رقم (4925): «مَنْ أَعْتَقَ شَيْئًا مِنْ مَمْلُوكٍ، فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ نَصِيبُهُ»[1].

وتكرَّر هذا النمط في عدد من الأحاديث الشريفة منها: (4927، 4935، 4940).

النمط الرابع: إن + فعل مضارع + فعل ماض مبني للمجهول

مثال ذلك ما جاء في الحديث السابق رقم (4943): "فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ ذَلِكَ الْعَبْدُ قِيمَةَ عَدْلٍ، وَاسْتَسْعَى فِي قِيمَتِهِ لِصَاحِبِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ"[2].

وتكرَّر هذا النمط في عدد من الأحاديث الشريفة منها: (4944، 5178).

النمط الخامس: إن + فعل ماض + جواب الشرط محذوف

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (4946): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ بَقِيَّتَهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ»[3].

وفي مثل هذا النمط من أسلوب الشرط ما جاء في عدة أحاديث[4]، وقد حذف جواب الشرط لوجود قرينه تدل عليه.

قال ابن الناظم: "إذا تقدم على الشرط ما هو الجواب في المعنى، أغنى ذلك عن ذكره، كما في نحو: (أفعل كذا إن فعلت)، وإذا لم يتقدم على الشرط ما هو الجواب في المعنى فلا بد من ذكره، إلا إذا دل عليه دليل، فإنه حينئذٍ يسوغ حذفه[5]، كما في قوله – تعالى –: {وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ}[6] تتمته: فافعل.

النمط السادس: إن + فعل مضارع مسبوقًا بأداة جزم + فعل ماض مسبوق بنفي

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (4976): "إِنْ لَمْ تَشْتَرِطِي عَلَيَّ مَا فَارَقْتُ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم – مَا عِشْتُ، فَأَعْتَقَتْنِي وَاشْتَرَطَتْ عَلَيَّ"[7].

ولو كان جواب الشرط في هذا النمط فعلًا مضارعًا جاز رفعه، فإن فعل الشرط إذا كان ماضيًا لفظًا أو

(1) كتاب العتق، باب ذكر العبد يكون بين اثنين فيعتق أحدهما نصيبه، رقم 4925، ج5، ص26 .

(2) كتاب العتق، باب ذكر اختلاف ألفاظ النقالين لخبر أبي هريرة في ذلك والاختلاف على قتادة فيه، رقم 4943، ج5، ص32 .

(3) المصدر السابق.

(4) حديث رقم: (5158، 5160، 5203، 5912، 6006، 6206، 6232، 6254، 6391، 6393).

(5) ابن الناظم، **شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك**، تحقيق: محمد عيون السود، دار الكتب العلمية، ط1، ص500 .

(6) سورة الأنعام: آية 35 .

(7) كتاب العتق، باب ذكر العتق على الشرط، رقم 4976، ج5، ص41 .

ISSN: 2462-2508

معنًى، وهو المضارع المنفي بلم، وكانت الأداة جازمة؛ جاز لك رفع المضارع الواقع جوابًا وجزاءً، وهذا الرفع حسن؛ لأنه لمَّا لم يظهر لأداة الشرط تأثير في فعل الشرط لكونه ماضيًا ضعفت عن العمل في الجواب، وذلك نحو قولك: إن قام خالد يقوم عمرو، ونحو: إن لم يقم خالد يقوم عمرو[1].

ومن الأحاديث التي جاءت على نفس هذا النمط (5315).

وهنا دلالته الشرط والجزاء، **كما في الحديث رقم** (6561): "إِنْ لَمْ يَكُنِ اسْمُهُ زُهَيْرَ بْنَ عُثْمَانَ فَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِيَ مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ سُمْعَةٌ وَرِيَاءٌ»[2].

النمط السابع: إن + فعل ماض ناقص + جملة اسمية

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (4987): "فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى عِيَالِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى قَرَابَتِهِ أَوْ عَلَى ذِي رَحِمِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا"[3].

ووجه آخر لهذا النمط إن + فعل ماض + ف + جملة اسمية: مثال ذلك الحديث رقم (5360): «تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا»[4].

وفي مثل هذا النمط من أسلوب الشرط ما جاء في الأحاديث التالية أرقامها: (4996، 5373).

جاء في "النحو الوافي": "واعلم أن جواب الشرط قد يقع مبتدأ وخبرًا، إلا أنه متى وقع على هذا الوجه فلا بد من الفاء؛ كقولك: إن يأتني زيد فأنا أكرمه، فإن حذفت المبتدأ بقي الفعل مرفوعًا، لأنه في موضع خبر المبتدأ، كقولك: إن يأتني زيد فأكرمه، والمعنى: فأنا أكرمه"[5].

وأضاف: "واعلم أن جواب الشرط فعلًا كان، أو مبتدأ وخبرًا؛ كان الغرض في الجواب استغناء الكلام، فاستغنى الكلام به، إلا أنه لا يجوز أن تعمل فيه (إن)، لأنها حرف، والحروف ضعيفة العمل، فلا يجوز أن تعمل فيما قبلها"[6].

نلاحظ في أغلب النصوص الحديثية واقتران جواب الشرط بالفاء يكون فيها فعل الشرط فعلًا ناسخًا وهو "كان"، مع وجود ما يلزم اقتران جواب الشرط بالفاء معه، وقد تكرَّر ذلك في عدة نصوص منها حديث رقم (6647، 5968، 6576).

وجاء هذا النمط وجواب الشرط فيه فعل ماض مثال الحديث رقم (6016).

---

(1) جامعة المدينة العالمية، **أصول النحو1**، مرحلة الماجستير، ص40 .

(2) كتاب الوليمة، باب عدد أيام الوليمة، رقم 6561، ج6، ص203 .

(3) كتاب العتق، باب التدبير، رقم 4987، ج5، ص42 .

(4) كتاب النكاح، باب البكر يزوجها أبوها وهي كارهة، رقم 5360، ج5، ص174 .

(5) ابن الوراق، **علل النحو**، تحقيق: محمود الدرويش، الطبعة الأولى، مكتب الرشد، الرياض، ص440 .

(6) المصدر نفسه: ص441.

ISSN: 2462-2508

النمط الثامن: إن + فعل ماض مسبوق بضمير + فعل مضارع منفي

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (5374): "... إِنْ أَنْتَ أَسْلَمْتَ لَمْ أُرِدْ مِنْكَ شَيْئًا غَيْرَهُ، قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي، قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»، قَالَتْ: يَا أَنَسُ زَوِّجْ أَبَا طَلْحَةَ[1].

النمط التاسع: إن + فعل ماض مبني للمجهول + فعل ماض مبني للمجهول

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (5902): أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم –: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ أُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَلَى غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا»[2].

وهنا أيضًا نجد الأداة (إن) غيَّرت دلالة الفعل من الماضي إلى الاستقبال ولزومه التجدد والاستمرار.

النمط العاشر: إن + فعل مضارع + فعل مضارع

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (5990): "وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – بَرِيرَةَ "، فَقَالَ: «أَيْ بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكِ؟». قَالَتْ بَرِيرَةُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَيَأْتِي الدَّاجِنُ فَيَأْكُلُهُ)[3].

النمط الحادي عشر: إن + فعل ماض + جملة اسمية "جاء الخبر ظاهرًا، أما المبتدأ فقد حُذف تقديره: "فهذا خير".

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (6079): (أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – نَهَى عنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ بِكَيْلٍ مُسَمًّى، إِنْ زَادَ فَلِي، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ)[4]. ومثال ذلك أيضًا ما جاء بالحديث رقم: (6197، 6203، 6204، 6231، 6525، 6545).

النمط الثاني عشر عشر: إن + فعل مضارع + جملة اسمية

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (6285): "... إِنْ تَدَعْ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ"[5].

ونلاحظ هنا مجيء جواب الشرط جملة اسمية غير مقرونه بالفاء، وهذا النمط وارد لكن بقله مثال ذلك

(1) كتاب النكاح، إنكاح الابن أمه، رقم 5374، ج5، ص179 .

(2) كتاب القضاء، باب ترك استعمال من يحرص على القضاء، رقم 5902، ج5، ص401 .

(3) كتاب القضاء، باب تعديل النساء وجرحهن، رقم 5990، ج5، ص446 .

(4) كتاب البيوع، باب بيع الثمر بالتمر، رقم 6079، ج6، ص32 .

(5) كتاب الفرائض، باب ميراث الابنة الواحدة المنفردة، رقم 6285، ج6، ص103 .

ISSN: 2462-2508

قول الشاعر:

من يفعل الحسناتِ اللهُ يشكرُها

والشَّرُّ بالشَّرِّ عند الله مِثْلانِ[1]

الشاهد فيه أنه حذف الفاء من جواب الشرط. وكان ينبغي أن يقول: فالله يشكرها.

والمعنى أنه مَن فعل خيرًا شكره الله – عزَّ وجلَّ – وضاعفه، ومَن فعل سوءًا فعل به مثله.

ويروى: من يفعلِ الخيرَ فالرحمنُ يشكرُهُ[2].

النمط الثالث عشر: إن + فعل محذوف + ف + جملة اسمية

مثال ذلك ما جاء في قوله – تعالى –: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ﴾[3].

نلاحظ في الآية الكريمة هنا أداة الشرط تلاها اسم وهو "وامرؤ"، وقد حُذف فعل الشرط ودل عليه المذكور بعده، ويعرب الاسم بعد أداة الشرط في هذا الموضوع فاعل لفعل محذوف، وأتى جواب الشرط مقرونًا بالفاء، كون الجواب جملة اسمية، والدلالة هنا التخصيص والتوكيد.

النمط الرابع عشر: إن + فعل ماض + جواب الشرط محذوف

مثال ذلك ما جاء في الحديث (6449): أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ، أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا، وَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا[4].

نجد في هذا الحديث حذف جواب الشرط، دلَّ عليه المذكور "أفينفعها"، ودلالته هنا الشرط والجزاء، وجه آخر لهذا النمط هو: إن + فعل ماض + جواب الشرط محذوف. **مثال ذلك ما جاء في الحديث** رقم (5480): "إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُزَوِّجَكَ هَذِهِ إِنْ رَضِيتَ"[5].

النمط الخامس عشر: إن + فعل ماض + فعل مضارع

مثال ذلك ما جاء في الحديث (6276): "إِنْ شِئْتُمَا أَدْفَعهَا إِلَيْكُمَا"[6].

النمط السادس عشر: إن + مضارع منفي + مضارع منفي

ومثال ذلك ما جاء في حديث رقم (6011): "وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ، وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ

(1) من البسيط، لحسان بن ثابت، والشاهد جاء جواب الشرط اسمًا غير مقرون بالفاء.

(2) أبو محمد السيرافي، **شرح أبيات سيبويه**، تحقيق: محمد هاشم، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر، القاهرة، مصر، ج2، ص115 .

(3) سورة النساء: الآية 176 .

(4) كتاب الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت، رقم 6449، ج6، ص163 .

(5) كتاب النكاح، باب كيف التزويج على أي القرآن، رقم 5480، ج5، ص217 .

(6) كتاب الفرائض، باب ذكر مواريث الأنبياء، رقم 6276، ج6، ص99 .

ISSN: 2462-2508

الْعَصْرِ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ الْآخَرُ"[1].

وهنا الدلالة على تجدُّد واستمرار النفي.

النمط السابع عشر: إن + فعل ماض + فعل ماض

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (5160): «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ شَرْبَةً لَمْ تُقْبَلْ لَهُ تَوْبَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، اللَّفْظُ لِعَمْرٍو[2].

النمط الثامن عشر: إن + فعل ماض + جواب الشرط محذوف

مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (4946): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: "مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ، فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ بَقِيَّتَهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ"[3].

سابعًا: أنماط جملة الأداة (إذا):

وردت عدة أنماط لجملة الشرط مع الأداة (إذا) يبينها البحاث فيما يلي:

النمط الأول: إذا + فعل ماض + ف + فعل طلبي (أمر)

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (4756): "... إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَقْتُلْ فَاذْبَحْ"[4]، إذا دلالتها على يقين وقوع الفعل، ودلالة الفعل الواقع حيز الشرط تدل على الشروع، وجعل ذكر اسم الله شرطًا مع كلِّ إرسال لتذكية الصيد، وقد تكرَّر هذا النمط في عدد من الأحاديث[5].

وجاء وجه آخر لهذا النمط: إذا + فعل ماض + ف + جملة طلبية "نهي"، مثال ذلك ما جاء في الحديث رقم (4761): «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبًا فَخَالَطَتْهُ أَكْلُبٌ لَمْ تُسَمِّ عَلَيْهَا فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَهُ»[6]. وفي هذا الحديث أيضًا دلالة الشروع للفعل الواقع في حيز الشرط، وهنا أيضًا جاء النهي عن الأكل في حال خالط الكلب المعلم أكلب لم يذكر اسم الله عليها.

---

(1) كتاب البيوع، باب الحلف الموجبة للخديعة في البيع، رقم 6011، ج6، ص10 .

(2) كتاب الأشربة، باب توبة شارب الخمر، رقم 5160، ج5، ص103 .

(3) كتاب العتق، باب ذكر اختلاف ألفاظ النقالين لخبر أبي هريرة في ذلك والاختلاف على قتادة فيه، رقم 4943، ج5، ص32 .

(4) كتاب الصيد، باب الأمر بالتسمية على الصيد، رقم 4756، ج4، ج459 .

(5) ومنها: (4758، 4760، 4762، 4765، 4767، 4768، 5011، 5013، 5152، 5195، 5525، 5557، 5559، 5743، 6033، 6882).

(6) كتاب الصيد، باب إذا وجد مع كلبه أكلبًا لم يسم عليها، رقم 4761، ج4، ص462 .

ISSN: 2462-2508

تكرَّر هذا النمط في عدد من الأحاديث[1].

ووجه آخر جاء لهذا النمط **إذا + فعل ماض مبني للمجهول + ف + جملة اسمية، مثال ذلك حديث** رقم (5213): أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، قَالَ: «إِذَا طُبِخَ الطِّلَاءُ عَلَى الثُّلُثِ فَلَا بَأْسَ بِهِ»[2].

ومن ذلك أيضًا ما جاء في الحديث رقم (5891).

وجاء أيضًا وجه آخر لأداة الشرط فعلها ماض وهو: إذا + ماض + ف + قد + ماض، وذلك في الحديث رقم (6061): "أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن لبستين، وعن بيعتين، أما البيعتان: فالملامسة والمنابذة، والمنابذة أن يقول الرجل: إذا نبذت هذا الثوب فقد وجب، يعني البيع، والملامسة أن يمسَّه بيده، ولا ينشره، ولا يقلبه، إذا مسَّه وجب البيع[3].

وجه آخر لهذا النمط إذا + ماض + ف + جملة اسمية، مثال ذلك ما جاء بالحديث: (فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، فَلَا شُفْعَةَ)[4].

جاء في "البرهان في علوم القرآن" للزركشي: "يجيء فعل الشرط ماضي اللفظ لأسباب" منها:

إيهام جعل غير الحاصل كالحاصل كقوله – تعالى –: {وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا}[5].

إظهار الرغبة من المتكلم في وقوعه كقولهم: إن ظفرت بحسن العاقبة فذاك، وعليه قوله – تعالى –: {إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا}[6]، أي: امتناعًا من الزنا جيء بلفظ الماضي، ولم يقل يردن إظهارًا لتوفير رضا الله ورغبة في إرادتهنَّ التحصين.

التعريض بأن يخاطب واحدًا، ومراده غيره كقوله – تعالى –: {لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ}[7].

النمط الثاني: إذا + فعل ماض + فعل ماض

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (5002): «... إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا أَوْ مِيرَاثًا، وَرِثَ بِحِسَابِ مَا عَتَقَ مِنْهُ، وَأُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِحِسَابِ مَا عَتَقَ مِنْهُ»[8]، **وهنا** دلالة إذا اليقين، وتغيَّرت دلالة فعل الشرط لتعمل في الماضي والمستقبل، وترتب على ذلك الحكم شرعي في الحد والميراث بالْمُكَاتَبُ، وهذا النمط تكرر

(1) منها: (4765، 4798، 4799، 6034، 6163، 6745).

(2) كتاب الأشربة، باب ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز، رقم 5213، ج5، ص121 .

(3) كتاب البيوع، باب تفسير ذلك، رقم 6061، ج6، ص25 .

(4) كتاب البيوع، باب ذكر الشفع وأحكامها، رقم 6261، ج6، ص94 .

(5) سورة الإنسان: الآية 20 .

(6) سورة النور: الآية 33 .

(7) سورة الزمر: الآية 65 .

(8) كتاب العتق، باب ذكر الاختلاف على أيوب، رقم 5002، ج5، ص51 .

ISSN: 2462-2508

في عدة أحاديث[1].

النمط الثالث: إذا + فعل ماض + ف + جملة اسمية

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (5006): أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «إِذَا أَدَّى النِّصْفَ فَهُوَ غَرِيمٌ»[2].

وتكرَّر هذا النمط في الحديث رقم (5887، 5889، 6017، 6232).

وجاء وجه آخر لهذا النمط إذا + فعل ماض + ف + قد + فعل ماض، ومثال ذلك ما ورد في الحديث رقم (5155): "... إِذَا أَكَلَ الْهَدِيَّةَ فَقَدْ أَكَلَ السُّحْتَ، وَإِذَا قَبِلَ الرِّشْوَةَ بَلَغَتْ بِهِ الْكُفْرَ...[3].

في هذا النمط دلالة الفعل الواقع في حيز الشرط على إرادة الفعل وفي المستقبل وإلى الانتهاء من الفعل، وجاء جواب الشرط مسبوقًا بقد تأكيدًا على الحكم الشرعي.

النمط الرابع: إذا + فعل ماض مبني للمجهول + ف + جملة اسمية

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (5377): «إِذَا أُنْكِحَ وَلِيَّانِ فَهُوَ لِلْأَوَّلِ»[4].

وورد وجه آخر لهذا النمط **إذا + فعل مبني للمجهول + ف + جملة فعلية فعلها طلبي**، ومن ذلك ما جاء في حديث رقم (٦٢٤١): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: "إِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ، وَالظُّلْمُ مَطْلُ الْغَنِيِّ"[5]، وحديث رقم (6575).

النمط الخامس: إذا + فعل ماض + ف + اسم فعل ماض

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (5838): "... إِذَا رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ فَهَيْهَاتَ"[6].

النمط السادس: إذا + فعل ماض + جواب محذوف

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (5856): «أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ؛ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ». فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ – صلى الله

---

(1) من الأحاديث (5269، 5270، 6021، 6324، 6705، 6952).

(2) كتاب الأشربة، ذكر الاختلاف على علي في المكاتب يؤدي بعض كتابته، رقم 5006، ج5، ص52 .

(3) كتاب الاشربة، باب ذكر الروايات المثبتة عن صلوات شارب الخمر، رقم 5155، ج5، ص100 .

(4) كتاب النكاح، باب في امرأة زوجها وليان، رقم 5377، ج5، ص181.

(5) كتاب البيوع، باب مطل الغني، رقم 6241، ج6، ص88 .

(6) كتاب العلم، باب حفظ العلم، رقم 5838، ج5، ص374 .

ISSN: 2462-2508

عليه وسلم –: «فَفِيمَ يُشْبِهُ الْوَلَدُ؟»[1].

وتكرَّر هذا النمط في حديث رقم (6134)[2]، وفي الحديث (6555)[3].

وهنا دلت (إذا) على يقين وقوع الفعل، والفعل الواقع في حيز الشرط يدل على الانتهاء من الفعل؛ أي: بعد رؤيتها الماء وجب عليها الغُسل، وقد حُذف جواب الشرط لوجود ما يدل عليه.

النمط السابع: إذا + فعل ماض + فعل مضارع

ومن ذلك ما جاء في الحديث رقم (5868): «كُنَّا إِذَا انْتَهَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – يَجْلِسُ أَحَدُنَا حِينَ يَنْتَهِي»[4].

في هذا الحديث دلت أداة الشرط على يقين وقوع الحدث، وفعل الشرط يدل على الانتهاء من الفعل وهو الجلوس حيث انتهى به المجلس، تكرَّر هذا النمط في الأحاديث التالية: (6021، 6190، 6204).

ثامنًا: النتائج التي توصل إليها البحث:

حول أداة الشرط "إن" و"إذا" في السنن الكبرى للنسائي (من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة) من الناحية الدلالية والإحصائية وأنماطها.

– أداة الشرط (إن) هي الأكثر ورودًا في الكتب المختارة في البحث (من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة)، وهي تدل على الشك.

– الأداة (إن) في النص الحديثي للكتب المختارة قارب عدد ورودها مائتين وأربعين مرة، كان أكثرها في كتاب (البيوع)؛ حيث وردت سبعًا وثلاثين مرة، بينما وردت لمرة واحدة في (كتاب العارية والوديعة وكتب الوصايا والنحل والعمرى).

– لم ترد الأداة في كتابي (إحياء الأموات والعارية والوديعة).

– وجد الباحث بأن (إن) الشرطية وردت في عدة أنماط، وأكثر الأنماط ورودًا هو وقوع فعلي الشرط والجواب ماضيين، وهذا لا يعتبر خروجًا عن القاعدة كون النحاة جعلوا هذا النمط في المرتبة الثانية بعد الأصل كون "فعلا الشرط والجواب مضارعين"، وهو مجيء فعلي الشرط والجواب ماضيين.

– الأنماط الأكثر ورودًا كانت مع الأداة (إن)؛ حيث وصل عدد الأنماط لثمانية عشر نمطًا.

– قد يحذف فعل الشرط في حال وجود ما يدل عليه، ويعرب الاسم بعد الأداة: فاعل لفعل محذوف.

– جاءت الأداة (إذا) ثانيًا بعد الأداة (إن) وقد وردت مائة وثمانين مرة، أكثرها جاء في كتاب البيوع لسبعٍ وثلاثين مرة، وأقلها جاء في كتابي (الطلاق والوليمة)، بواحدٍ وعشرين مرة، بينما جاءت في كتاب (إحياء الأموات) مرة واحدة.

– لم ترد أداة الشرط إذا في كتابي (الأحباس والنحل).

– أكثر الأنماط تكرارًا هو أداة الشرط (إذا) مع الفعل

(1) كتاب العلم، باب الحياء بالعلم، رقم 5856، ج5، ص383 .

(2) كتاب العلم، باب أخذ الذهب من الورق، والورق من الذهب، رقم 6134، ج6، ص51 .

(3) كتاب العمرى، باب عطية المرأة بغير إذن زوجها، رقم 6555، ج6، ص201 .

(4) كتاب العلم، باب الجلوس حيث ينتهي به المجلس، رقم 5868، ج5، ص387 .

ISSN: 2462-2508

الماضي.

- لم يأت فعلا الشرط والجواب مضارعين مع إذا.

- جاءت الأداتان (إن وإذا) في الكتب المختارة وفق أسلوب الشرط التقليدي: (أداة الشرط + فعل الشرط + جواب الشرط).

- حُذف جواب الشرط في بعض الأحاديث لوجود ما يدل عليه.

التوصيات والمقترحات

بناءً على نتائج البحث، يوصي الباحث:

أولًا: تكثيف الجهود في الدراسات النحوية والدلالية في الحديث الشريف.

ثانيًا: توجيه الباحثين إلى كثرة الاستشهاد بالأحاديث النبوية في بحوثهم لما فيه خدمة للحديث الشريف.

ثالثًا: الضغط باتجاه إدخال مادة الحديث الشريف كمادة أساسية في التعليم من المرحلة الابتدائية.

رابعًا: كون هذه الدراسة تناولت أداتي الشرط (إن وإذا) في السنن الكبرى للإمام النسائي، وكانت من كتاب الصيد حتى آخر كتاب القسامة (دراسة نحوية دلالية إحصائية)؛ أقترح توجيه الباحثين إلى استكمال هاتين الأداتين حتى الانتهاء من باقي الكتب في السنن الكبرى.

خامسًا: تشكيل لجنة من مجمعات البحث المختصة باللغة العربية، وإعراب كامل لأحد كتب الصحاح.

سادسًا: ضرورة توجيه الدراسات النحوية إلى الحديث الشريف؛ لما فيه من مادة غزيرة يمكن الرجوع إليه، والاستفادة منها في الدراسات النحوية واللغوية.

المصادر والمراجع

1.القرآن الكريم.

2.النسائي، أحمد بن شعيب، **السنن الكبرى**، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ - 2001م).

3.صحيح مسلم.

4.صحيح البخاري.

5.الأزهري، **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

6.المبرد، محمد بن يزيد (ت ٢٨٥هـ)، **المقتضب**، عالم الكتب - بيروت.

7.ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت ٣١٦هـ)، **الأصول في النحو**، مؤسسة الرسالة، لبنان — بيروت.

8.منتهى بنت محمد، **رسالة لنيل درجة الماجستير**، جامعة المدينة العالمية.

9.سيبويه، عمرو بن عثمان (ت ١٨٠هـ)، **الكتاب**، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨م.

10.الشوشاوي، أبو عبدالله الحسين بن علي بن طلحة، **رفع النقاب عن تنقيح الشهاب**.

11.ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر.

12.الجرجاني، **التعريفات**، دار الكتب العلمية بيروت.

13.الجزائري، طاهر، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تحقيق: أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب.

ISSN: 2462-2508

14.الجوهري، **الصحاح**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين.

15.ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (ت ٣٨١هـ)، **علل النحو**، مكتبة الرشد – الرياض / السعودية، ط1.

16.جامعة المدينة العالمية، **أصول النحو1**، مرحلة الماجستير.

17.الأندلسي، شهاب الدين، **حاشية الحدود في علم النحو**، تحقيق نجاة حسن عبد الله نولي.

18.السامرائي، فاضل، **معاني النحو**، دار الفكر للطباعة والنشر.

19.السيرافي، أبو محمد، **شرح ابيات سيبويه**، تحقيق محمد هاشم، مكتبة الكليات الازهرية، دار الفكر، القاهرة.

20.الشوكاني، **إرشاد الفحول**، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي.

21.الطحان، محمود بن أحمد، **تيسير مصطلح الحديث**، مكتبة المعارف.

22. ابن الناظم، **شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك**، تحقيق محمد عيون السود، دار الكتب العلمية.